

استقلال القضاء

عبر العصور الإسلامية

للدكتور شكري عليان

نستطيع أن نستخلص من صفحات التاريخ ما كان عليه القضاء في الإسلام من الاجلال والاحترام . وما كان لقضائه من السطوة والسلطان . وما بلغوه من الحفاوة والمكانة لدى الخلفاء والولاة . فلقد روى لنا التاريخ الخالد ما كان للقضاة من منزلة سامية . ومكانة عظيمة في نفوس الناس عامة والخلفاء خاصة لما تتطوي عليه نفوسهم من العزة والكرامة . وما جيلت عليه طباعهم . من النزاهة والاستقامة . وما فطروا عليه من العفة وعلو الهمة . يمثل ذلك في كرم الطباع . ومثانة الأخلاق . وعدل الأحكام . وحرية في الرأي . وصلابة في الحق . وفصل في الخصومات . عدل منصف . ما ح كل بهتان وجور . كتاب الله امامهم . وهدى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طريقهم يهتدون بهديهما . ويستيضئون بنورهما . ما يحقق العدالة والانصاف . بذكاء نادر وفطنة قوية . وقرينة وقادة . وقد عاهدوا أنفسهم على القضاء بالحق . والحكم بالعدل . والتسوية بين الخصوم . مهما كانت منزلتهم . وتباينت شخصياتهم . فبلغوا بذلك منزلة عظيمة في قلوب الناس . فهابهم الأمراء . وخضع لحكمهم الخلفاء (يحدثنا محمد بن نعيم عن أبيه . قال : شهدت أبا هريرة يقضي . فجاء العارث بن الحكم . فجلس على وسادته . التي يتكئ عليها . فظن أبو هريرة أنه لحاجة غير الحكم فجاءه رجل . فجلس بين يدي أبي هريرة . فقال له مالك : قال : استأذني على العارث . فقال أبو هريرة . قم فاجلس مع خصمك . فانها سنة أبي القاسم - صلى الله عليه وسلم -) (١) : وقال محمد قال خالد ابن سعد : سمعت محمد بن الجباب يقول عن حدثه . ان الأمير عبد الرحمن ابن معاوية . دخل عليه حبيب القرشي . فشكى اليه بالقاضي عبد الرحمن

ابن طريف . وذكر أنه يريد أن يسجل عليه في ضيعة قيم فيها عنده .
 وادعى على حبيب فيها الغضب . والعداء فأرسل الأمير رحمه الله في القاضي
 وتكلم معه في ذلك وأمره بالتثبيت ونهاه عن العجلة . فخرج ابن طريف من
 من فوره وأرسل في الفقهاء والعدول فنقد القضية على حبيب . وسجل
 وأشهد . فدخل حبيب على الأمير ووصفه بالبنضة له . والاستخفاف به .
 فغضب الأمير غضبا شديدا . وأرسل الى القاضي ابن طريف وأدخله على
 نفسه ثم قال له . من أقدمك أن تنفذ الحكم بعد أن أمرت بالتثبيت
 والأناة . فقال له ابن طريف : أقدمني الذي أقدمك هذا المقعد . ولولاه
 ما قعدته . فقال له الأمير . قولك هذا أعجب من فعلك . ومن أقدمني هذا
 المقعد ؟ فقال . رسول رب العالمين . فلولا قرابتك منه ما قعدت هذا المقعد .
 وانما بحث بالحق ليقضي على القريب والبعيد ثم قال له القاضي أيها الأمير .
 ما الذي يحملك على أن تتعامل لبعض رعييتك على بعض وأنت تجد من ذلك
 وجهها أن ترضي به من تعني به من مالك . فقال له الأمير فلعل الذين
 استحقوا الضيعة أن يبيعوها فأشترىها لحبيب من مالي وأرضيهم في ثمنها
 فقال له ابن طريف . اذا أرسل في القوم وأساطيهم في ذلك . فان أجابوا
 الى البيع . والا فان حكمتي قد نفذ فخرج القاضي فأرسل في القوم وتكلم
 معهم في الضيعة فأجابوا الى البيع أن أجزل لهم الثمن . فكان حبيب يقول
 بعد ذلك جزى الله عني ابن طريف خيرا . كانت بيدي ضيعة حرام فجعلها
 ابن طريف حلالا (٢) .

واذا بحثت عن علو مكانة القضاة . وعظم شأنهم وعدم اكتراثهم
 بشخصية من يحضر أمامهم . وجدتهم قوة في الايمان . وحبا في العدالة .
 وزهدا في الوظيفة التي لم يتولوها طمعا في الدنيا . ولا حرصا على جمع
 المال . وانما تولوها لانصاف المظلوم ممن ظلمه ونصرة الضعيف ممن
 اعتدى عليه . اجابة لدعوة الدين القيم . (ولتكن منكم امة يدعون الى
 الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر (٣) وهذا مادعى كثير من
 الفقهاء - صحابة وتابعين - الى الاعراض عن الدخول فيه خشية أن يجرم
 ذلك الى ارتكاب منكر . أو تقصير في واجب (٤) . اذ ولاية القضاء أعظم
 خطرا بعد الامام الذي جعله الله زماما للدين وقواما للدنيا . لما يتقلده
 القاضي من تنفيذ القضايا . وتخليد الأحكام في الدماء والفروج والأموال
 والأعراض . وما يتصل بذلك من ضروب المنافع ووجوه المضار . وكانت
 المعنى من الله في ذلك فظيمة المقام هائلة الموقف مخوفة المطلع . اختلفت في
 ذلك الهمم من عقلاء الناس وعلمائهم . فقبل كثير منهم القضاء رغبة في

شرف العاجلة • ورجاء لمعونة الله عليه واتكالا على سعة عفوه فيه • ونفر آخرون منه • رهبة من مكروه الأجلة • وحذار من الله فيما قد يكون منهم وعلى أيديهم • فممن نفر من الصحابة • عبد الله بن عمر (٥) (روى الترمذي في سنته • ان عثمان - رضي الله عنه - قال لعبد الله بن عمر • اذهب فاقض بين الناس • قال أو تعافيني يا أمير المؤمنين • قال وما تكره من ذلك • وقد كان أبوك يقضي • قال • ان أبي كان يقضي فإذا أشكل عليه أمر سأل رسول الله • فإذا أشكل على رسول الله سأل جبريل • واني لا أجد من أسأله • وقد سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول (من عاذ بالله فقد عاذ • واني أعوذ بالله أن تجعلني قاضيا (٦) • ومن نفر من التابعين واتباعهم أبو حنيفة ومالك بن أنس وابن أبي ذئب • - رضي الله عنهم - فأما أبو حنيفة فاحتج بقوله (اني لمولى • ولا يصلح أن يلي القضاء مولى) وأما مالك فاحتج بأن قال « اني رجل محدود ولا يصلح أن يلي القضاء محدود » وأما ابن أبي ذئب فقال (اني قرشي • ومن يشرك في النسب لا ينبغي أن يشرك في الحكم) • وهكذا احتج كل واحد منهم بما علم الله صدق نيته فيه فعافاهم معاوية بن صخر من محنة القضاء (٧) (وروى أن يزيد بن عمر بن هبيرة أراد أن يولي أبا حنيفة قضاء الكوفة فأبى فضربه مائة سوط مفرقة على أن يلي القضاء فأبى (٨) •

وحاول المنصور أن يولي القضاء فاعتذر أبو حنيفة • فدعي مرة أخرى للقضاء فقال (حتى أستشير أصحابي فاستشار أبا يوسف فقال له • لو تقلدت القضاء لنفعت الناس • فنظر اليه أبو حنيفة نظرة الغضب وقال •• أرايت أن أصبر البحر سباحة أكنت أقدر عليه فقال أبو يوسف البحر عميق والسفينة وثيق والملاح عالم • فقال الامام كاني بك قاضيا - وذكر البزازي في مناقبه اقوالا حاصلا لها أن الامام لم يقبل القضاء ومات على الالباء (٩) •

كذلك ممن نفر من القضاء أبو خزيمة بن ابراهيم بن يزيد الرعيني قاضي مصر سنة ١٤٤هـ في خلافة جعفر المنصور • والعاث بن مسكين في خلافة المتوكل (١٠) •

وفي بلاد المغرب - في خلافة عبد الرحمن بن معاوية - ومحمد بن عبد الرحمن بن معاوية نفر منه بعض الناس (١١) ولما ولي الخلافة هشام

ابن عبد الرحمن رحمهما الله أرسل في مصعب بن عمران الى ضيعته فذكر
 انه اتاه الرسول وزوجته تنسج في منسج لها والمصعب بين يدي المنسج يعمل
 لها الوشائع . ففتحت المرأة بأصابعها في المنسج ثم قالت له . ترد القضاء
 ايضا على هذا الأمير كما رددته على أبيه . ثم ترجع الى وشائع المنسج .
 فلما قدم المصعب على هشام قال له قد علمت انه انما منعك من قبول القضاء
 من أبي الأخلاق التي كانت له . وقد عرفت أخلاقي . فتولى القضاء .
 فأبى عليه فعزم عليه هشام رحمه الله عزما شديدا حتى ولي القضاء (١٢)
 وعبد الله بن وهب وسفيان الثوري والعارث بن مسكين رفضوا أن يتولوا
 القضاء (١٣) .

ورغم أقوال العلماء في البعد عنه . ورغم ما لقوه من العناء والمشقة .
 فانهم تقلدوا القضاء . وضربوا له أعلى الأمثال . وأرفعوا في العدالة .
 ومما يحكيه لنا التاريخ في هذا (أن العباس بن عبد الله المرواني غضب
 ضيعة من رجل . بجان . وتوفى الرجل وترك أطفالا فلما بلغوا وانتهى
 اليهم عدل مصعب بن عمران . قدموا قرطبة وأنهبوا اليه مظلمتهم
 وأثبتوها عنده . فبعث القاضي في العباس بن عبد الله وأعلمه ما ذكره
 القوم . وعرفه بالشهود عليه وأباح له المدفع وضرب له أجلا بعد أجل .
 فلما انصرفت الأجال وعجز عن الدفع أعلمه أنه يتخذ الحكم عليه . فدخل
 العباس على الأمير الحكم - رحمه الله - وسأله أن يوصي القاضي بالتخلي
 عن النظر . وأن يكون الأمير الناظر بينه وبين خصمه . فدعى الأمير بفتى
 له يسمى « بزنت » وأوصاه الى مصعب بن عمران بأن يتخلى عن النظر .
 فلما أدى الفتى الوصية . قال له مصعب . ان القوم قد أثبتوا حقهم ولزمهم
 في ذلك عناء طويل . ونصب شديد . لبعد مكانهم . وقد ثبتت دعوامهم .
 ولست أتخلي عن النظر حتى أحكم لهم فرجع الفتى وأدى ما قال الى الأمير
 فجعل العباس يفرجه . ويقول له قد أعلمت الأمير باستغفاه . وأنه يرى
 أن الحكم له لا للأمير . فصرف الأمير الحكم الفتى اليه يقول له . لا بد
 أن تكف عن النظر بينهم وأن أكون أنا الناظر في ذلك . فلما عاد الفتى
 الى مصعب بذلك من عند الأميرة أمره بالتمود . ثم أخذ كتابا فمعد حكمه
 للقوم بالضيعة . ثم نفذه بالاشهاد فيه ثم قال للفتى . اذهب فاعلمه أنني
 قد أنفذت ما لزمني فحرف كلام القاضي . ونقل عنه الى الأمير أنه قال قد
 حكمت بحكم العدل . فينقضه الأمير ان قدر . فأطرف الأمير الحكم وجعل
 العباس يفرجه . ويوقد غضبه وهم بمصعب . الى أن تداركه عصمة من
 الله . ثبتت بصيرته . فسرى عنه وقال للعباس ما أشقاء من لطمه قلم

القاضي ثم رجع الى ما كان فيه ولم يمرض للقاضي . ونفذ له حكمه ، (١٤)
وفي رواية أخرى أنه قال للعباس « أربيع على ظلمك . فما أشقاء من جرى
عليه قلم القاضي . فقف عند أمره فإنه أشبه بنا وأولى بك ، (١٥) وأقام
على حسن رأيه في القاضي . ولم يتعرض له .

حكى أن علياً . رضي الله تعالى عنه . دخل على شريح مع خصم له
ذمي . فادعى علي عليه درعا سقطت منه . فقال للذمي ما تقول . فقال .
مالي بيدي فقال لعلي . رضي الله عنه . ألك بيعة على أنها سقطت منك .
قال . نعم فأحضر كلا من الحسن . وقتبز مولاة . فقال قبلت شهادة قتبز .
ورددت شهادة الحسن . فقال علي : نكلتك أمك أما بلغت أن النبي صلى الله
عليه وسلم . قال . الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة . فقال . .
اللهم نعم . غير أنني لا أخذ بشهادة الولد لوالده . فقال لليهودي . خذها
فليس عندي غيرها . فقال اليهودي أشهد أنها لك . وأن دينكم هو الحق .
قاضي المسلمين يحكم على أمير المسلمين ويرضى . أشهد أن لا إله الا الله .
فدفع له علياً الدرع فرحا بإسلامه (١٦) فتلك حي حال القضاة يتمتع
الواحد منهم فيها بالحرية التامة . والاستقلال في الأحكام . لا يهاب أمير
المؤمنين لمكانته . ولا يخشاه لسلطانه . ولا يتحرج عن رد شهادة سيدي شباب
أهل الجنة . لاقتناعه بعدم قبول شهادة الولد لوالده .

وكان القاضي محمد بن بشر بن عيون قضاة الأندلس . ومن وجوه
أهل القضاء بهاء . كان شديد الشكيمة . ماضي العزيمة . مؤثرا للصدق .
صلبا في الحق . لا هوادة عنده لأهل الحرم . ولا مهادنة في أحكام السلطان .
ولا يعبأ على جميع أهل الخدمة . ولا على من لاذ بالخليفة من جميع الطبقات
(قال أحمد بن خالد . كان أول من أنفذه محمد بن بشر . من أحكام
التسجيل على الأمير الحكم في أرجاء القنطرة . إذ قام فيها بعض من قام فسمع
من البيعة فيها وأشهد . ثم ابتاعها للأمير الحكم بعد ذلك ابتياعا صحيحا .
فكان الأمير الحكم بعد ذلك يقول . رحم الله محمد بن بشر . فقد أحسن
فيما فعل بنا . كان في أيدينا شيء مشتبه فصحه لنا . وصار حلالا فطاب
لنا ملكه) (١٧) ودخل الأشعث بن قيس على شريح القاضي وهو في مجلس
القضاء : (فقال مرحبا بشيخنا وسيدنا وأجلسه معه . وبينما هو جالس
عنده . إذ أقبل رجل يتظلم من الأشعث . فقال له شريح . قم فأجلس مجلس
المصم وكلم صاحبك . فقال . بل أكلمه من مجلسي . فقال له لا تقوم
أو لأمرن من يقيمك . فقام امتثالا لأمر القضاء) (١٨) .

الثاني فدخل سعيد الخير بالكتاب الى الحكم وأداء شهادته في الوثيقة وقد كان السدي بن الحكم قد ولي ابراهيم بن اسحاق القاري حليف بني زهرة القضاء بعد لهيعة ١٦٤هـ فأقام ستة أشهر ، ثم اختصم اليه رجلان في شيء فأمر بالكتاب على أحد الرجلين بانفاذ الحكم فشنع الرجوع بابن أبي عون الى السري أن يتوقف عن الحكم . فان اصطلحا والا حكم بينهما فجلس ابراهيم في منزله فركب اليه السري . وسأله الرجوع فقال . لا أعود الى ذلك المجلس أبدا . ليس في الحكم شفاعة (١٩) .

هكذا كان القضاء . وهذا شأنهم - كتاب الله أمامهم - وهدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طريقهم . وكيف يخضعون لحاكم . أو سلطان يعوقهم عن امضاء حكم الله تعالى . لم يكن ذلك دأب القضاة (حدث أن سعيد الخير بن الأمير عبد الرحمن الداخل كانت له خصومة أمام القاضي بن بشير سنة ١٩٨هـ فوكل وكيلًا يخاصم عنه أمام القاضي وكان بيده وثيقة فيها شهادة شهود ماتوا ولم يبق حيا من الشهود الا الأمير الحكم وشاهد آخر . فشهد ذلك الشاهد لسعيد الخير وضرب القاضي أجلا لسماع شهادة الشاهد الثاني فدخل سعيد الخير بالكتاب الى الحكم وأداء شهادته في الوثيقة وقد كان كتبها قبل الامارة في حياة أبيه وعرفه مكان حاجته الى أدائها . وكان الحكم بارا بعمه سعيد الخير بن الأمير . فقال له ياعم لنا من أهل الشهادات وقد التبسنا من هذه الدنيا بحال تجهله . ونخشى أن توقفنا مع القاضي موقف مخزاه كنا نفيده بملكتنا . فصر في خصامك حيث سيرك الحق اليه وعلينا خلف ما انتقص فأبى عليه وقال سبحان الله وما عسى أن يقول قاضيك في شهادتك وأنت وليه وما زال به ملعا في طلبه حتى أرسل الحكم الى فقيهين من فقهاء وقته وخط شهادته بيده في قرطاس وختم عليها بخاتمه ودفعتها الى الفقيهين . وقال لهما هذي شهادتي بخطي تحت ختمي فأدياها الى القاضي فأتياها بها في مجلسه وقت قعوده للسمع من الشهود فأدياها اليه . فقال لهما قد سمعت منكما فقوما راشدين في حفظ الله تعالى . وجاء وكيل سعيد الخير ووقف مدلا . وقال له أيها القاضي قد شهد عندك الأمير أصلحك الله تعالى فما تقول فأخذ كتاب الشهادة فنظر فيه ثم قال للوكيل هذه شهادة لا تعمل عندي فجننتي بشاهد عدل فدعش الوكيل ومضى الى سعيد الخير فأعلمه فركب من فوره الى الحكم وقال له لقد ذهب سلطاننا وأبطل بهاؤنا يجترأ هذا القاضي على رد شهادتك وأخذ يوغر صدر الأمير على قاضيه فقال له الأمير وهل شككت أنا في هذا يا عم القاضي رجل صالح والله لا تأخذه في الله لومة لائم . فعل ما يجب عليه ويلزمه وسد دونه بابا كان يصعب عليه الدخول فيه فأحسن الله جزاءه . فنضب سعيد الخير وقال هذا حسبي منك فقال نعم . قد قضيت

الذي كان علي لك ولست والله أعارض القاضي فيما احتاط لنفسه ولا أخوار المسلمين في قبض يد مثله) . ولما عوتب ابن بشر فيما أتاه من ذلك قال لمن عاتبه يا عاجزا ما تعلم أنه لا بد من الأعداء في الشهادات فمن كان يجترئ على الدفع في شهادة الأمير لو قبلتها ولو لم أعذر لبخست المشهود عليه رحمه الله زمانا هذا قاضيه وذاك أميره قد أخلص كل منهما لدينه وأمه تمسك القاضي بالحق فآلهم الله الأمير احترامه ومحبته (٢٠) .

وكان والي المدينة قد غصب قوما مالا لهم بمثل (٢١) فكان أول قضاء قضى به سعيد بن سليمان على والي المدينة . فأخرج من يديه ذلك المال . وأعطاه لأهله . فتصدق به ابن لرفاعة بن رافع العجلاني على فقراء المجلان وانتعش منه خلق كثير من فقرائهم بالمدينة . فقتال محمد بن مصعب يا سعيد متى يدركن المضلون فضل هذه القضية . فأراد الوالي عزله . فما استطاع وعزل الوالي من أجله (٢٢) وروي أيضا خير بن نعيم في ولايته الثانية على قضاء مصر سنة ١٣٣هـ أن رجلا من الجنيد . قذف رجلا . فخاصمه الى خير . وثبت عليه شاهدا واحدا . وأمر بحبس الجندي الى أن يشبث الرجل شاهدا آخر . فأرسل أبو عون . فأخرج الجندي من الحبس . فاعتزل خير وجلس في بيته وترك الحكم . فأرسل اليه أبو عون . فقال : لا حتى ترد الجندي الى مكانه . فلم يرد . وتم على عزمه (٢٣) ويحدثنا الخشني (٢٤) أن القاضي محمد بن بشر كان قد شهد عنده رجل من أخوانه من أهل الخاصة به والتكرار عليه . يكنى بأبي اليسع فرد شهادته فبلغ الرجل ما كان منه فتصدى له وهو رائح الى الجامع ماشيا فقال له : على خاصتي بك . ومحبتي لك . ترد شهادتي عندك ؟ فقال له محمد بن بشر . الورع يا أبا اليسع . الورع يا أبا اليسع . مرتين لم يزد على ذلك .

فمن هذه الروايات وغيرها يتبين لنا ما كان عليه القضاء . وما اتصف به القضاة من الهيبة والنفوذ وعلو المكانة . فان وظيفة القاضي من أسنى الوظائف العامة . تحاط بالهيبة . وتقرن بالاجلال .

وكان لدى القضاة في صدر الاسلام الشيء الكثير من التسامح . والمرونة التي لا تخرج به عن قواعد الاسلام فقد كان خير بن نعيم الذي تولى قضاء مصر سنة ١٢٠هـ - ١٣٣هـ يسمع كلام القبط بلفتهم . ويخاطبهم بها . وكان يسمع شهادة الشهود منهم بلفتهم أيضا . ويحكم بشهاداتهم (٢٥) وقد وصف استانلي لينول في كتابه تاريخ مصر في العصور الوسطى قاضي مصر في عهد الأمويين وصدر الدولة العباسية وترجم عبارته الأستاذ الدكتور

حسن ابراهيم حسن (انه كان على خبرة اكتسبها من اشتغاله بالفقه الاسلامي وقد اشتهر لدى العامة بالاستقامة وحسن الاخلاق . وكان لمركزه اهمية ولشخصه نفوذ كبير . لذلك لم يكن يجرى عليه ما يجرى على غيره من العمال بل ظل القاضي في كثير من الاحيان يشغل منصبه في عهد عدة ولايات . ولم يكن امرع الى القاضي من تقديم استقالته اذا تدخل في احكامه الشرعية متدخل . وبلغ من محبة الناس للقضاة . ان اصبح الولاية يفكرون طويلا اذا حدثتهم انفسهم بالاقدام على عزلهم حتى لا يتعرضوا لكرهية الجمهور . كما لم يعد للوالي في العصر العباسي سلطة عزل القضاة . بل صارت المراسيم تصدر بتعيينهم من بغداد عادة واصبحت مسألة تحديد رواتبهم ودفعها موكولة الى الخليفة نفسه) (٢٦) هذا ولم تقل مكانة القاضي في زمن بني العباس عما كانت عليه في عهد الخلفاء الراشدين وعهد بني امية بل بقيت كرامتهم موفورة ومنزلتهم محفوظة .

ويحكى ان خلافا وقع بين أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور وزوجته أم المهدي بنت يزيد الحميرية . وكان الغوث بن سليمان على قضاء مصر . فاستقدمه الخليفة . وقال له ياغوث ان صاحبكم الحميرية خاضعتني اليك في شروطها . قلت . ابرضى أمير المؤمنين ان يحكمني عليه . قال . نعم . فقلت ان الاحكام لها شروط . افيحتملها أمير المؤمنين . قال نعم . قال ياأمرها أمير المؤمنين ان توكل وكيلاً وتشهد على وكالته خادمين حريين . يعدلها أمير المؤمنين على نفسه . ففعل . فوكلت خادماً . وبعثت معه كتاب صداقها . وشهد الخادمان على وكالتها . فقلت . قد تمت الوكالة فان رأي أمير المؤمنين أن يساوي الخصم في مجلسه . قال . فانحط عن فرشه وجلس مع الخصم ودفع الى الوكيل كتاب الصداق فقرأته عليه . فقلت . يقر أمير المؤمنين بما فيه . قال . نعم قلت ارى في الكتاب شروطاً مؤكدة بها تم النكاح بينكما . ارايت يا أمير المؤمنين لو خطبت اليهم ولم تشتترط لهم هذا الشرط كانوا يزوجونك . قال . لا . قال . قلت فهذا الشرط تم النكاح وانت احق من وفي لها بشرطها (٢٧) .

فهذه لحة بسيطة مما كان عليه القضاة تدل على قوة ايمانهم وعلو انفسهم وعدم مبالاتهم بوصف من يتخاصم اليهم وعدم حرصهم على تلك الوظيفة التي لم يتولوها لنيل جائزة او طمعا في مادة فانية .

ولم يكن الخلفاء او الامراء باقل منهم عدلا فقد ضربوا بسهم وافر في الحرص على العدالة . والمحافظة على المساواة بين الناس حتى كانوا مثالا

لقضائهم فنهجوا نهجهم وساروا على طريقتهم والتاريخ ملء بأخبارهم (٢٨) .
ومن ذلك ما وقع للمأمون في قضية رفعتها اليه امرأة على ابنة العباس . فلم
يمنعه حبه لابنه . ولم تعدل الشفقة عليه عن أن يسوى بينه وبين امرأة
رثة الثياب . رقيقة الحال . وقضى لها بما طلبت . فقد تقدمت اليه ومازالت
حتى وقفت بين يديه فقالت السلام عليك أيها الأمير فنظر اليها يحيى بن أكرم
قاضيه وقال ما حاجتك فأشد :

يا خير منتصف يهدي له الرشد ويا اماما به قد اشرق البلد
تشكو اليك عميد القوم ارملة عدا عليها فلم يترك لها سيد
وابتز مني ضياعي بعد منعتها ظلما وفرق مني الاهل والولد

فأطرق المأمون مليا ثم رفع رأسه وقال :

في دون ماقلت زال الصبر والجلد عني وأقرع مني القلب والكبد
هذا اوان صلاة العصر فانصري واحضري الخصم في اليوم الذي أعد
فالمجلس السبت أن يقضى المجلس لنا فيه والا فالمجلس الأحد

فلما كان يوم الأحد تقدمت اليه وقالت السلام عليك أيها الأمير
فقال وعليك السلام . أين الخصم فقلت الواقف على رأسك يا أمير المؤمنين
وأشارت الى العباس ابنه فقال يا أحمد خذ بيده واجلس معها مجلس
الخصوم . فجعل كلامها يملو كلام العباس فقال لها أحمد يا أمة الله .
انك بين يدي أمير المؤمنين . وأنت تكلمين الأمير فاخفصي من صوتك .
فقال المأمون . دعها فان الحق أنطقها وأخرسه . ثم قضى لها برد ضيعتها
وأمر لها بنفقة (٢٩) .

ولم يقتصر احترام القضاة على الخلفاء والولاة في الشرق بل سرى
صداء الى ملوك الأندلس وأمرائها في الغرب فقد روى أن المنذر بن سعيد
قاضي قرطبة ٣٣٩ هـ . كان يواجه الناصر بما لا يمكن أن يحتمله من
سواء فمن ذلك أنه دخل على الناصر مرة وهو في قبة جعل قرمدها من ذهب
وفضة . واحتفل احتفالا عظيما أنه لم يصل اليه أحد من الملوك فقال ابن سعيد
خطيبا في حفل حافل وتلا قوله تعالى « ولولا أن يكون الناس أمة واحدة
لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سققا من فضة ومعارج عليها
يظهرون » (٣٠) وذكر كلاما وجم منه السلطان . ولم يسعه الا قبوله
واحتماله من منذر لعظيم قدره في علمه ودينه (٣١) .

تلك كانت نفوس كبيرة فحافظت على كرامتها فاضطر الناس الى احترامهم . غضب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على سلطان دمشق السلطان صالح بسبب اعطائه مدينة صيدا وقلعة الشقيف للافرنج فترك الدعاء له في الخطبة . وجاء الى مصر فأرسل السلطان الى الشيخ رسولا يلاطفه في الكلام ويطلب عودته . فقال الرسول للشيخ لا نريد منك شيئا الا أن تنكسر للسلطان وتقبل يده فقال له الشيخ يامسكين ما أَرْضاء يقبل يدي فضلا عن أن أقبل يده (٣٢) .

وقد ذكر الفقهاء الشيء الكثير من آداب القاضي وما ينبغي أن يتصف به وكتب الفقه حافلة بالصحح والارشاد وبيان فضل القاضي والقضاء (٣٣) وقد دلنا على ذلك مارواه التاريخ لنا وقد ذكرنا بعضا منه . وقد رأينا كيف تمسك القضاة بالحق والفضيلة وساروا عليها . وتقيّدوا بأداب الشرع . وساروا على مارسمه لهم الرسول - صلى الله عليه وسلم - وخلفاؤه من بعده . وحفظوا للناس ما اعتقدوه فيهم . حتى وصلوا منزلة لا تدرك . ودرجة لا تطاول . سوا بين الحقير والأمير . والضعيف والقوي . لم تأخذهم رهبة . تجردت نفوسهم عن الأغراض . وتنزهت عن المآرب .

فهلا يتردد بعد هذا انسان في أن القضاء في الاسلام . خير قضاء عرفه العالم . وأن قضاة أفضل قضاة عرفهم التاريخ - علما وفضلا ونزاهة وذكاء واستقلالاً ومتانة في الحق . وهذه هي المفاخر الصحيحة التي سجلها التاريخ على صفحاته لهؤلاء القضاة . فهلا استفاد الخلف . ومضى الأبناء على سنن الآباء . وأضافوا الى تليد المجد طريقه حتى يرجعوا لأنفسهم سالف مجدهم ويستروا عزة نفوسهم . وعلو منزلتهم .

الهوامش

- ١ - اخبار القضاة لوكيع ج١/١١٢ (استاذي على فلان استعدى عليه اي استفتا واستنصر) .
- ٢ - قضاة فرطية للغشني /٢٤/٢٤ - تاريخ قضاة الاندلس للمالقي /٤٤/ .
- ٣ - آل عمران ١٠٤ .
- ٤ - نبصرة الحكام لابن فرحون ج١/١٣ - الزيلعي ج٤/١٣٦ .
- ٥ - المنفي والشرح الكبير ج١١/٣٧٥ .
- ٦ - صحيح الترمذي ج٦ ص ٦٣ .
- ٧ - تاريخ قضاة الاندلس للمالقي /٢٤/ - تاريخ الاسلام السياسي ج٢/٢٨٧ - مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر ج ٢/١٥٥ - تاريخ القضاء في الاسلام لعرونس ٧٢ - ابن عابدين ج ٥/٣٦٨ - فتح القدير ج ٥/٤٦٠ -

- أخبار القضاة لوكيع ج ١ ص ٢٧/٢٦ .
- ٨ - أخبار القضاة لوكيع ج ١/٢٦ .
- ٩ - مجمع الأنهر ج ٢/١٥٥ - ابن عابدين ج ٥/٣٦٨ - فتح القدير ج ٥/٤٦٠ - تاريخ الاسلام السياسي ج ٢/٢٨٧ - تاريخ القضاة في الاسلام لعرونس ٧٢ .
- ١٠ - القضاة في الاسلام لعطية مشرفة ١٥٨ - عرونس ٧٤ .
- ١١ - قضاة فرطية للخشني ٨/٧/٦/٥/٤/٣ .
- ١٢ - قضاة فرطية للخشني ٢٥ .
- ١٣ - القضاة في الاسلام مشرفة / ١٥٨ .
- ١٤ - قضاة فرطية للخشني/٢٥/٢٦ .
- ١٥ - تاريخ قضاة الأندلس للمالقي ٤٦ وقول الأمير أربع على ظلمك معناه انك ضعيف فانته عما لا تطيقه قال صاحب الأفعال - أربع على الشيء عطفت عليه .
- ١٦ - شرح الأزهار ج ٤ ص ٣١٤ .
- ١٧ - قضاة فرطية للخشني/٢٩ .
- ١٨ - تاريخ القضاة في الاسلام لعرونس/٢٢ .
- ١٩ - الولاة والقضاة للكندي ج ٥/٤٢٧ - رفع الاصر عن قضاة مصر - القسم الأول ص ٢٢ .
- ٢٠ - تاريخ قضاة الأندلس ص ٤٨ وما بعدها للمالقي . تاريخ القضاة في الاسلام ص ٢١ وما بعدها لعرونس .
- ٢١ - ملل - مكان بينه وبين المدينة ليلتان . قال ياقوت . وهو مبتدأ ملك الحسين ابن علي بن أبي طالب . لوكيع ج ١/١٦٧ .
- ٢٢ - أخبار القضاة لوكيع ج ١/١٦٧/١٦٨ .
- ٢٣ - الولاة والقضاة للكندي ج ٣/٣٥٦ .
- ٢٤ - قضاة فرطية للخشني/٣٢ .
- ٢٥ - القضاة في الاسلام مشرفة/١٦١ .
- ٢٦ - تاريخ الاسلام السياسي ج ٢/٢٩١/٢٩٢ - القضاة في الاسلام مشرفة/١٦١ .
- ٢٧ - أخبار قضاة مصر للكندي ج ٢ ص ٣٧٦/٣٧٥ . القضاة في الاسلام مشرفة ج ١/١٦٢/١٦٣ .
- ٢٨ - تاريخ قضاة الأندلس للمالقي /٥١/٥٢ - الادارة الاسلامية في عز العرب ص ١٠٨ .
- ٢٩ - تاريخ القضاة محمد زكي يوسف ص ٩٢ .
- ٣٠ - الزخرف ٣٣ .
- ٣١ - قضاة فرطية للخشني ١٢٠ - عرونس ١٢٣ - المالقي ٧٢/٧١ .
- ٣٢ - تاريخ القضاة عرونس ص ١٢٤ .
- ٣٣ - فتح القدير ج ٥/٤٥٣ وما بعدها - دسوقي علي الشرح الكبير ج ٤/١٢٩ وما بعدها - المهذب ج ٢/٣٠٧-٣٠٨ وما بعدها - الفتن والشرح الكبير ج ١/١١٢٩ - تبصرة الحكام ج ١/١٣ - قضاة فرطية للخشني/١٥٢ .